

دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى التنمية الصناعية لمصر

إعداد

حسين عبد المطلب الأسرج

قطاع سياسات تنمية صادرات المشروعات الصغيرة والمتوسطة
وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

مقدمة

يلعب القطاع الصناعى دوراً هاماً فى اقتصاديات جميع دول العالم حيث أن هذا القطاع يعتبر من القطاعات الهامة والتي تساهم مساهمة فعالة فى الناتج المحلى الإجمالى، ومن هنا فإن دعم القطاع الصناعى والارتقاء بمستوى الصناعات الموجودة يجب أن يكون من الأهداف الأساسية لأية سياسة تنموية شاملة، لاسيما وأن هذا القطاع له وزن نسبى كبير بين القطاعات الاقتصادية.

ويأتى قطاع الصناعة فى مقدمة القطاعات الاقتصادية من حيث المساهمة فى الاقتصاد القومى، فخلال عام ٢٠١٠ - ٢٠١١ ساهم قطاع الصناعة التحويلية بما نسبته ١٧,١٪ فى الناتج المحلى الإجمالى، ويستوعب هذا القطاع نحو ٣,٠ مليون فرد من إجمالى قوة العمل أى يساهم القطاع الصناعى فى مصر فى تشغيل حوالى ٢١,١٤٪ من قوة العمل. أما عن هيكل القطاع الصناعى فى مصر، فتحتل الصناعات التحويلية النصيب الأكبر من الاستثمارات الكلية، حيث يعتبر هذه الصناعات هى المحفز للنمو الاقتصادى، لأنها تتسم بارتفاع الإنتاجية والقدرة التشغيلية والتسويقية. وتتركز أهم الصناعات المصرية فى صناعة الغزل والنسيج (السجاد والمفروشات) والملابس الجاهزة والمنتجات الغذائية والمشروبات، وصناعة الحديد والصلب والألومنيوم، والصناعات البترولية، والمنتجات المعدنية والهندسية ومنتجات الأسمدة والمنتجات الكيماوية والدوائية ومنتجات مواد البناء والأسمنت والفوسفات.

ويتميز هيكل قطاع الصناعة بالتركيز الواضح على المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، حيث يمثل قطاع المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة قطاعاً بالغ

الأهمية، وصاحب أولوية كبيرة ضمن أولويات التنمية الاقتصادية والاجتماعية بأية دولة فى العالم حاليا. وتتكوّن النسبة الأكبر من الوحدات الإنتاجية بالاقتصاد المصرى من هذه المشروعات التى يمكن أن تلعب دورا هاما فى خلق فرص عمل جديدة، واستيعاب الأعداد الكبيرة المتزايدة التى تلتحق بسوق العمل المصرى عاما تلو الآخر، بالإضافة إلى تحفيز النمو الاقتصادى والإسراع بمعدلاته، ودعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى مصر. ولتلك المشروعات النصيب الأكبر من الوحدات الاقتصادية والإنتاجية بالاقتصاد المصرى، كما أنها المسؤولة عن توظيف أعداد كبيرة من العمالة. فهى تساهم بحوالى ٧٥ فى المئة من مجموع العمالة وحوالى ٨٠ فى المئة من الناتج المحلى الإجمالى. ومع ذلك، فإن مساهمتها فى تكوين رأس المال لا تتجاوز ١٠ فى المئة بسبب القيود المالية التى تواجهها^(١). وبناء على نتائج مسح سوق العمل فى مصر لعام ٢٠٠٦، فإن عدد الأعمال التى يعمل بها أقل من ٥٠ عامل قد زادت بمعدل سنوى يقدر ب ٤,٧ ٪ فى خلال الفترة من ١٩٩٨ - ٢٠٠٦ وطبقاً لإحصاء المنشآت لعام ٢٠٠٦ كان هناك ٢,٤ مليون منشأة متناهية الصغر يعمل بها أقل من عشرة عمال و يعمل بها ٥,٢ مليون وهناك أيضا ٣٩ ألف منشأة أخرى خاصة يعمل بها من ١٠ الى ٤٩ عامل^(٢). وللمشروعات الصغيرة والمتوسطة الخاصة دور فى الحفاظ على الطابع الصناعى المحلى ومنافسة الإنتاج الأجنبى حيث أنه فى ظل الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة وحرية التجارة فإنه يجب ترقية الإنتاج المحلى عن طريق مراقبة الجودة التى تبقى الضمان الأول والوحيد لقدرة المنتجات المحلية على منافسة المنتجات الأجنبية وكذلك عن طريق تفعيل دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة وخاصة الصناعية منها لأنها تضمن المحافظة على الطابع الصناعى الوطنى والمحلى أمام المنتجات الأجنبية. وقد

(١) فنحو ٦ فى المئة فقط من القروض المصرفية تم منحها للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، بينما حوالى ٩٢ فى المئة من طلبات القروض المقدمة من المشروعات الصغيرة والمتوسطة قد تم رفضها. ويمكن أن يعزى هذا إلى عدة أسباب مثل؛ عدم وجود سجلات تاريخية متينة لهذه المشروعات وعدم وجود نظم محاسبية بها التنبؤ بها؛ وارتفاع مستوى المخاطر الناجمة عن اقراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة. راجع:

Mohammed Omran, Access to Finance for SMEs through the Stock Exchange in Egypt: Conceptual Framework and Policy Implications, CASE Occasional Papers No.3, the Cairo and Alexandria Stock. June 2008,p3

(٢) راجع عرض تقديمى للدكتورة عالية المهدي متاح فى:

www.undp.org.eg/Portals/0/EHDR%20Page/Alia%20El%20Mahdi-Arabic.ppt



سفرت تجربة المشروعات الصغيرة فى مصر والتي توليها الحكومة اهتماما متزايدا عن ان لقائمين على هذه المشروعات يفتقدون الكثير من الخبرات التسويقية والتصديرية الامر الذى دى الى تراكم المخزون وتضخم اعباء التمويل وبالتالي افلس الكثيرون وتعثرت مشروعاتهم وخرجت من السوق خاصة فى ظل أحداث ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ المجيدة.

ويهدف هذا البحث باستخدام المنهج الاستقرائى التحليلى والوصفى، بالاضافة الى لمنهج الاحصائى، لدراسة وتحليل دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى التنمية لصناعية لمصر، وذلك من خلال التعرف على أهم ملامح قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى مصر، ووضع المشروعات الصغيرة فى الهيكل الصناعى المصرى، واهم العقبات التى تواجه قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى مصر، وأخيرا التوصية بأهم السياسات الواجب إتباعها لتعزيز مساهمة المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى التنمية الصناعية لمصر.

أولا: ملامح قطاع المشروعات الصغيرة و المتوسطة فى مصر :

١- تعريف المشروعات الصغيرة :

اتجهت الحكومة المصرية نحو تدعيم قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، والعمل على تعزيز وتطوير قدراته التنافسية فى إطار جهودها للتخفيف من حدة الفقر وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية على حد سواء.

ويتوقع للمشروعات الصغيرة والمتوسطة أن تكون قاطرة للنمو الاقتصادى فى مصر خلال العقود القادمة، وأن تساهم فى توفير العديد من فرص العمل اللازمة للزيادة السكانية المطردة، إلى جانب مساهمتها بنصيب كبير فى إجمالى القيمة المضافة وقيامها بتوفير السلع والخدمات بأسعار فى متناول اليد لشريحة ضخمة من ذوى الدخل المحدود، وهى تعتبر وسيلة مفيدة لتوجيه المدخرات الصغيرة إلى الاستثمار، كما أنها قادرة على تدعيم التجديد والابتكار وإجراء التجارب التى تعتبر أساسية للتغيير الهيكلى من خلال ظهور مجموعة من رواد الأعمال ذوى الكفاءة والطموح والنشاط، وهى قادرة أيضا على لعب دور أكثر ايجابية فى تنمية الصادرات وفى المساعدة على استحداث منتجات جديدة، وهى عند مستويات معينة من الإنتاجية يمكنها العمل كصناعات مغذية للمشروعات الصناعية الكبيرة، وبهذا يتم توفير النقد الأجنبى الذى ينفق على

استيراد السلع الوسيطة أو الرأسمالية. كما أنها أيضا تعتبر بارومتر هام لدى ما يتسم به السوق من حيوية وحركة. وقد وضعت الحكومة المصرية إستراتيجية لخلق ٥٥٠ ألف وظيفة جديدة سنويا حتى عام ٢٠١٧، ومن المتوقع أن يسهم قطاع المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة بنحو ثلثي هذا العدد من الوظائف الجديدة، بحيث تتولد على الأقل ١١٠ ألف وظيفة سنويا من خلال برامج الصندوق الاجتماعي للتنمية، الذي يُعتبر الجهة الأساسية المسئولة عن دعم قطاع المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في مصر.

وقد ظلت المشروعات الصغيرة في مصر تعاني من عدم وجود تعريف واضح ومحدد لها نظرا لاختلاف النظرة إليها لدى كل من أجهزة التخطيط والتنفيذ والإحصاء والتمويل. وبصودور القانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٤ والمسمى بقانون تنمية المنشآت الصغيرة، توفر الإطار القانوني المنظم لتلك المشروعات. وقد عرف القانون المشار إليه المنشآت الصغيرة بكل شركة أو منشأة فردية تمارس نشاطا اقتصاديا إنتاجيا أو خدميا أو تجاريا لا يقل رأسمالها المدفوع عن خمسين ألف جنيه ولا يجاوز مليون جنيه ولا يزيد عدد العاملين فيها عن خمسين عاملا. وفيما يتعلق بالمنشآت المتناهية الصغر فقد عرفها القانون بكل شركة أو منشأة فردية تمارس نشاطا اقتصاديا إنتاجيا أو خدميا أو تجاريا ويقل رأسمالها المدفوع عن خمسين ألف جنيه. ويلاحظ من التعريف السابق أن المشرع المصري قد استخدم معيارى العمالة ورأس المال في تعريف المشروعات الصغيرة، ولم يحدد هذا التصنيف المشروعات المتوسطة. ولا شك في أن قانون تنمية المنشآت الصغيرة يعد خطوة هامة تهدف الى تنظيم وتنمية عمل المنشآت الصغيرة في مصر بهدف رفع قدرتها التنافسية للمساهمة بصورة أكبر في عملية التنمية. وفيما يلي عرض لأهم ما جاء بالقانون ثم التعرض لوضع المشروعات الصغيرة في الهيكل الصناعي المصري.

٢ - عرض لأهم ما جاء بالقانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٤ :

نص قانون تنمية المنشآت الصغيرة رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٤ على أن الصندوق الاجتماعي للتنمية^(١) هو الجهة المختصة بالعمل على تنمية المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر وذلك

(١) أنشئء الصندوق الاجتماعي للتنمية بالقرار الجمهورى رقم ٤٠ لعام ١٩٩١ بهدف تخفيف الآثار الجانبية لبرنامج الإصلاح الاقتصادى على محدودى الدخل من خلال خلق فرص عمل جديدة للحد من مشكلة البطالة والفقير.



بالتعاون مع الوزارات والهيئات العامة. وقد نصت المواد من الثالثة الى الخامسة على قيام الصندوق الاجتماعى بإنشاء وحدات لخدمة المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر فى مكاتبه أو فروع الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بالمحافظات تضم مندوبين عن كافة المصالح المعنية لتولى كافة إجراءات التسجيل واستخراج التراخيص لتلك المشروعات خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً. كما ينشأ فى كل محافظة صندوق أو أكثر لتمويل تلك المشروعات بقرار من المحافظ بالتنسيق مع الصندوق الاجتماعى، وتتكون موارد تلك الصناديق من التمويل الذى يتاح لها من الصندوق الاجتماعى والهبات والمنح الأجنبية والاعتمادات التى تخصصها الدولة وما تخصصه المجالس الشعبية المحلية.

كما نصت المواد من السابعة الى التاسعة على قيام الصندوق الاجتماعى للتنمية بتقديم التمويل اللازم لتلك المشروعات وفقاً للقواعد التى يحددها مجلس إدارته، فضلاً عما يخصه لصناديق تمويل المشروعات بالمحافظات، كما يحق له الحصول على التمويل اللازم من أسواق المال المحلية بالتنسيق مع وزارة المالية لإعادة استخدامها فى تمويل صناديق تمويل المشروعات بالمحافظات، كما ينشئ الصندوق بالتنسيق مع صناديق المحافظات نظاماً لضمان مخاطر الائتمان التى تتعرض لها المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر.

= وتتكون موارد الصندوق من المنح والقروض التى تقدمها الحكومات والمؤسسات والمنظمات المحلية والإقليمية والدولية، وأيضاً من المبالغ التى يتم تخصيصها من الموازنة العامة للدولة. وهو مؤسسة شبه حكومية مسئولة عن التنسيق ما بين المشروعات الصغيرة، الوزارات، المؤسسات غير الحكومية والمؤسسات الأجنبية المانحة- ليكون المنسق الرئيسى بين تلك المشروعات والوزارات المعنية والجهات المانحة الأجنبية. ويوزع الصندوق ابتداءً أموال الائتمان التى تتيحها الجهات المانحة له بأسعار فائدة تفضيلية تتراوح ما بين ١٪ إلى ٤٪ ثم يقرضها للمشروعات بسعر فائدة ٧٪ بحيث يغطى الفرق التكاليف الإدارية والمخاطر، بالمقارنة مع سعر الإقراض الذى تطبقه البنوك والمقدر حالياً بحوالى ١٣٪. ويقدم للمشروعات المتناهية الصغر والصغيرة المقترضة خدمات متنوعة مثل دراسات الجدوى والمعلومات التسويقية والمخاطر وأسماء موردي الآلات. ولهذا الغرض، فهو يخصص حوالى نصف موارده لمؤسسة تنمية المشروعات الصغيرة. وأخيراً يعتزم الصندوق إنشاء صناديق فى كل محافظة لمساعدة المشروعات فى الحصول على التمويل، وكذلك صندوق لتأمين المشروعات ضد المخاطر = = المالية. وقد بلغت المبالغ المتاحة للصندوق حتى يناير ٢٠٠٤ نحو ٥,٧ مليار جنيه، فى حين بلغ ما ضحه الصندوق حتى نفس الفترة نحو ٦,١ مليار جنيه (منها نحو ٤,٤ مليار من الجهات المانحة، ونحو ١,٧ مليار عوائد دورانها) استفاد منها نحو ٢٩٤ ألف مشروع ووفرت نحو مليون فرصة عمل. راجع:

-البنك الأهلى المصرى، المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر فى ظل القانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٤، النشرة الاقتصادية، العدد الرابع، المجلد السابع والخمسون، القاهرة، ٢٠٠٤، ص ٧٩.

- عالية المهدي متاح فى:

www.undp.org/Portals/0/EHDR%20Page/Alia%20El%20Mahdi-Arabic.ppt

وقد تضمنت المواد من العاشرة الى السابعة عشر الحوافز والتيسيرات التى أتاحها القانون لتلك المشروعات والتى من أهمها:

١ - تخصيص نسبة لا تقل عن ١٠٪ من الأراضى الشاغرة المتاحة للاستثمار فى المناطق الصناعية والسياحية والمجتمعات العمرانية وأراضى الاستصلاح الزراعى لأنشطة المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر.

٢ - يحدد سعر بيع الأراضى سالفه الذكر فى حدود تكلفة توصيل المرافق لها، كما يجوز طلب حق الانتفاع بها بمقابل سنوى لا يزيد عن ٥٠٪ من الثمن المقدر لها.

٣ - تحدد الجهات صاحبة الحق فى التصرف فى تلك الأراضى مندوبين عنها فى وحدات الصندوق الاجتماعى للتنمية يكون لهم صلاحية التعاقد واتخاذ إجراءات التسجيل والشهر.

٤ - تتعاقد الوزارات والهيئات ووحدات الإدارة المحلية التى تتعامل مع المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر لشراء نسبة لا تقل عن ١٠٪ من منتجات تلك المشروعات.

٥ - يسدد صاحب المشروع نسبة ١٪ من رأس المال المدفوع بحد أقصى خمسمائة جنيه للمشروعات الصغيرة ومائتين جنيه للمشروعات متناهية الصغر تحت حساب الرسوم ومقابل الخدمات التى تقدم من كافة الجهات الحكومية.

٦ - يقدم الصندوق الاجتماعى للتنمية بجانب التمويل اللازم للمشروعات العديد من الخدمات الأخرى والتى منها التعريف بفرص الاستثمار المتاحة، وتقديم دراسات جدوى للمشروعات، والتعريف بالمعارض المحلية والدولية.

٧ - يحدد مقابل شغل المشروعات لأماكن توزيع السلع التى تخصصها الأحياء بما لا يجاوز نصف المقابل المحدد لها.

٨ - لا يجوز إيقاف نشاط المنشأة إداريا إلا فى حالة ارتكاب مخالفة تستوجب الغلق، كما يشكل بقرار من المحافظ المختص لجنة دائمة يرأسها أحد رجال القضاء ويشترك فيها ممثل من الغرفة التجارية وآخر من الصندوق الاجتماعى للنظر فى التظلمات الخاصة بقرارات الإيقاف، كما تختص اللجنة بالفصل فى المنازعات التى قد تنشأ بين المنشأة والجهات المتعاملة معها.

وعلى الرغم مما سبق يلاحظ أنه لا يزال هناك بعض المعوقات التى تؤثر بالسلب على عمل تلك المنشآت والتى من أهمها^(١):

(١) البنك الأهلى المصرى، المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر فى ظل القانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٤، مرجع سابق

- ١- ارتفاع أسعار المواد الخام خاصة المواد المستوردة من الخارج، مما ينعكس بالسلب على جودة المنتجات نظرا لاضطرار أصحاب تلك المشروعات الى الاعتماد على خامات أقل جودة.
- ٢ - ارتفاع تكاليف النقل- في بعض الأحيان- نظرا للبعد الجغرافي بين مناطق الإنتاج ومنافذ التسويق مما يزيد من تكلفة المنتج النهائي.
- ٣ - اعتماد غالبية المشروعات على معدات وآلات مستعملة ذات تكنولوجيا بسيطة مما ينعكس بالسلب على جودة المنتج النهائي.
- ٤ - يلزم قانون الضرائب الجديد كافة الوحدات الاقتصادية بمعايير المحاسبة المصرية كأساس للمحاسبة كما يلزمها بأن تلجأ الى مكتب للمحاسبة وهو ما يعد عبء على المشروعات الصغيرة من حيث التكلفة.
- ٥ - على الرغم من تقديم بعض البنوك التمويل اللازم لتلك المشروعات إلا أن العديد منها يحجم عن توفير التمويل أو يخصص نسبة ضئيلة من محفظة قروضه لتمويل تلك المشروعات، وهو الأمر الذى يعزى لعدة أسباب منها: ارتفاع نسبة المخاطر المالية فى إقراض هذه المشروعات نظرا لضعف قدرتها على مواجهة ضغوط السوق، ارتفاع التكلفة الإدارية للإقراض مما يؤثر على ربحية البنوك.
- ٦ - عدم توافر شبكة من تجار الجملة أو الشركات الكبرى لشراء منتجات تلك المشروعات، والاعتماد على التعامل المباشر بين المشروعات والمستهلك النهائي.

٣- وضع المشروعات الصغيرة فى الهيكل الصناعى المصرى

يحتل قطاع الصناعة مرتبة متقدمة من حيث الأهمية بالنسبة للاقتصاد القومى فى مصر، فخلال عام ٢٠١٢/٢٠١١ ساهم قطاع الصناعة التحويلية بما نسبته ١٦,٢٪ فى الناتج المحلى الإجمالى، ويستوعب هذا القطاع نحو ٣,٠ مليون فرد من إجمالى قوة العمل أى يساهم القطاع الصناعى فى مصر فى تشغيل حوالى ٢١,١٤٪ من قوة العمل^(١).

يتعرض القطاع الصناعى لتحديات جديدة بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ فى ظل اضطرابات الأوضاع الأمنية والسياسية وأهمها ما يلى:

- تراجع الانشطة الانتاجية مع تعثر عديد من المصانع.

(١) محسوبة من التقرير المالى الشهرى لوزارة المالية، متاح فى:

● الانخفاض المتواصل في التصنيف الائتماني لمصر، وأحدثها تخفيض مؤسسة "موديز" الدين السيادي بالعملة الأجنبية لمصر إلى CAAL بدلا من b3 في ٢١ / ٣ / ٢٠١٣. بسبب عدم استقرار الأوضاع السياسية، مما يرفع تكلفة الاقتراض من الخارج والتعاملات التجارية.

- عدم كفاية الموارد اللازمة لتفريق المناطق الصناعية.
- تفشى ظاهرة التهريب وإغراق الأسواق بمنتجات رديئة مما يضر بالصناعة الوطنية.
- فقدان عديد من الأسواق التصديرية بسبب الاضطرابات الداخلية، وعدم انتظام العمل بالموانئ مما يعوق الجدول التصديري للشركات، وتخوف المستوردين من عدم تلبية طلباتهم من المصانع المصرية.
- تراخي الجهاز المصرفي في توفير القروض والتسهيلات للمشروعات الصناعية تخوف من مشاكل التعثر المالي وعدم القدرة السداد.
- زيادة الاعباء المالية على الشركات الصناعية في ظل المطالب الفئوية وارتفاع أسعار الطاقة ومستلزمات التشغيل الأخرى.

وبالرغم من تراجع أداء القطاع في السنوات الأخيرة، وانخفاض معدل نمو الناتج الصناعي إلى مستويات متدنية إلا أنه مازال يشكل المصدر الرئيسي للنمو، بنسبة مساهمة في حدود ١٥٪، مما يضع القطاع الصناعي على قمة القطاعات الدافعة للنمو الاقتصادي^(١). أما عن أصول القطاع الصناعي في مصر، فقد وصل عدد المنشآت الصناعية المسجلة بالهيئة العامة للتنمية الصناعية موزعة طبقاً لمحافظة الجمهورية حتى ١٥ - ٢ - ٢٠١٢ - كما هو موضح في الجدول رقم (١) بنهاية البحث - نحو ٣٣٠٤٦ منشأة، يبلغ قيمة الإنتاج في هذه المنشآت ٧٠٧٤١٠ مليون جنيه، وتبلغ التكاليف الاستثمارية لهذه المنشآت حوالي ٥٣٣٩٩٩ مليون جنيه، بينما يبلغ حجم العمالة في هذه المنشآت نحو ١٧٨٦٧٢٧ عامل بإجمالي أجور بلغت ١٩٥٣٢ مليون جنيه^(٢).

وتتركز أهم الصناعات المصرية في صناعة الغزل والنسيج (السجاد والمفروشات) والملابس الجاهزة والمنتجات الغذائية والمشروبات، وصناعة الحديد والصلب والألومنيوم، والصناعات

(١) راجع: مشروع خطة عام ٢٠١٣-٢٠١٤، متاح في:

http://www.mopic.gov.eg/MopRep/part5_2013.pdf

(٢) بيانات الهيئة العامة للتنمية الصناعية، متاح في:

تاريخ الرجوع 2013/5/27 http://www.ida.gov.eg/ehsa2eyaataat_1.html

البترولية، والمنتجات المعدنية والهندسية ومنتجات الأسمدة والمنتجات الكيماوية والدوائية ومنتجات مواد البناء والأسمنت والفوسفات - كما هو موضح في الجدول رقم (٢) بنهاية البحث-.

كما يتميز هيكل قطاع الصناعة بالتركيز الواضح على المشروعات/ المنشآت متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، حيث يمثل قطاع المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة قطاعا بالغ الأهمية، وصاحب أولوية كبيرة ضمن أولويات التنمية الاقتصادية والاجتماعية بأية دولة في العالم حاليا. وتتكوّن النسبة الأكبر من الوحدات الإنتاجية بالاقتصاد المصرى من هذه المشروعات التى يمكن أن تلعب دورا هاما فى خلق فرص عمل جديدة، واستيعاب الأعداد الكبيرة المتزايدة التى تلتحق بسوق العمل المصرى عاما تلو الآخر، بالإضافة إلى تحفيز النمو الاقتصادى والإسراع بمعدلاته، ودعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى مصر. ولتلك المشروعات النصيب الأكبر من الوحدات الاقتصادية والإنتاجية بالاقتصاد المصرى، كما أنها المسؤولة عن توظيف أعداد كبيرة من العمالة. وقد أشار تقرير التنمية البشرية الخاص بمصر الصادر فى عام ٢٠٠٨ أن المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة تمثّل ٩٩٪ من القطاع الخاص غير الزراعى، وتساهم بنسبة ٨٠٪ من الناتج المحلى الإجمالى، بالإضافة إلى أنها توظف ٧٥٪ من العمالة فى مصر. وبالإضافة الى علاقاته التشابكية القوية مع العديد من القطاعات الإنتاجية والخدمية الأخرى، علاوة على دوره فى تنمية التجارة الخارجية وتحسين ميزان المدفوعات.

ثانيا: العقبات التى تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة :

قام الصندوق الاجتماعى للتنمية وبمشاركة قطاع تنمية سياسات صادرات المشروعات الصغيرة والمتوسطة بعقد ثلاثة ملتقيات لقطاعات صناعات: الطباعة والتغليف، والنسجية والملابس، والأخشاب والأثاث. وتم عقد «١٨» ورشة عمل بواقع «٦» لكل ملتقى، وتلك الورش هى: التشريعات والإجراءات، معوقات التنمية (الإدارة - الفنية - العمالة)، مدخلات الإنتاج، التمويل، التسويق، الصناعات المغذية. وناقشت كل ورشة عمل ثلاثة محاور: التعرف على الاحتياجات، التعرف على المشاكل والمعوقات والتحديات، وضع المقترحات وتوصيات الحلول والجهات المعنية باتخاذ الإجراء. وقد حضر الملتقيات «٣٠٠» مشارك من ٣٦ جهة. ونتج عن هذه الورش صياغة لآهم التحديات العامة التى تواجه قطاع الصناعات الصغيرة بالكامل وهى كما يلي:

أولاً: التمويل :

- ١ - عدم الحصول على القدر الكافي من التمويل بما يتناسب مع متطلبات المشروعات.
- ٢ - كثرة وصعوبة الإجراءات المتبعة والمستندات المطلوبة عند الحصول على قروض.
- ٣ - ارتفاع نسبة مساهمة العملاء.
- ٤ - ارتفاع نسب الفائدة على القروض والتي تصل إلى ١٦٪ فى بعض البنوك.
- ٥ - مغالاة بعض البنوك فى طلب الضمانات خاصة الضمانات المالية والعينية والعقارية.
- ٦ - عدم تناسب الحد الأقصى للقرض الذى يمنحه الصندوق مع تكاليف المشروع الحالية.
- ٧ - عدم وجود نظم منح مشروع بدلاً من التمويل النقدي، يتم تمليكك بعد سداد القرض.
- ٨ - ضرورة تركيب الآلات للحصول على رخصة تشغيل النشاط والتي تتعارض مع طلبات مؤسسات التمويل بضرورة الحصول على الرخصة أولاً لإمكانية المنح.
- ٩ - عدم توفر دليل عن أماكن وشروط تمويل المشروعات الصغيرة وكيفية الحصول عليه.
- ١٠ - عدم كفاية منافذ التمويل، فعلى الرغم من وجود حوالى ٥٠ بنك إلا أن أقل من ١٠ منهم تهتم بتمويل المشروعات الصغيرة كما أن الصندوق الاجتماعى للتنمية لا يملك سوى ٣٠ فرع بالمحافظات، وتزداد المشكلة فى المحافظات الحدودية.
- ١١ - حرمان قطاع كبير من الاستفادة بقرار البنك المركزى بإعفاء البنوك من نسبة ١٤٪ الاحتياطى الإلزامى من قيمة القروض الممنوحة للمشروعات الصغيرة بسبب أن القرار عرف تلك المشروعات بأن رأس مالها لا يقل عن ٢٥٠ ألف جنيه وتتعامل بحجم مبيعات لا يقل عن مليون جنيه ولا يزيد عن عشرين مليون جنيه فى السنة.
- ١٢ - عدم الإقراض بنظم التمويل الإسلامى للمشروعات الصغيرة بالرغم من نجاحها.
- ١٣ - عدم إعطاء ميزة نسبية للمشروعات الصغيرة الصناعية بمنحها قروض بأسعار فائدة أقل وفترات سداد أطول.
- ١٤ - عدم ترحيب البنوك بتمويل المشروعات الجديدة وخاصة المشروعات التكنولوجية.

ثانياً: التشريعات والإجراءات :

- ١ - عدم تناسب تعريف المشروعات الصغيرة (ألا يزيد رأس مالها عن مليون جنيه) مع الوضع الحالى حيث أن ذلك تم منذ ٨ سنوات وحدثت متغيرات تتطلب تغيير المفهوم.

- ٢ - صعوبة إجراءات التسجيل والترخيص والموافقات البيئية ومتطلبات السلامة المهنية والاشتراطات المساحية وارتفاع تكاليف تلك الإجراءات.
- ٣ - تعدد جهات التفتيش والرقابة مما يتسبب في تعطيل أصحاب ومشروعاتهم.
- ٤ - صعوبة الحصول على أراضى ووحدات بالمناطق الصناعية لإقامة صناعات صغيرة، وارتفاع أسعارها إن وجدت وعدم توفر البنية التحتية اللازمة.
- ٥ - إلغاء ميزة الإعفاءات الضريبية على مشروعات الشراكة، وعدم منح إعفاءات للمشروعات الغير ممولة من الصندوق الاجتماعي.
- ٦ - صعوبة التصفية وخروج المشروعات من السوق، وخاصة في حالات الإفلاس.
- ٧ - الضغوط التأمينية على صاحب المشروع (١٥٪ لصاحب العمل، و٤٠٪ للعامل).
- ٨ - تضخم حجم القطاع الغير رسمى بسبب عدم وجود تشريعات منظمة ولصعوبة التحويل للقطاع الرسمى بسبب الإجراءات والتكاليف والمحاسبات بأثر رجعى ومنافسته حيث يتحمل أية أعباء (تراخيص - ضرائب - تسجيل).
- ٩ - عدم تفعيل نسبة ١٠٪ من التوريدات للمناقصات الحكومية، وعدم الإعلان عن المناقصات المطروحة، وعدم قدرة المشروعات الصغيرة على دفع تأمين المناقصات.
- ١٠ - زيادة الجمارك المفروضة على الواردات من مستلزمات الإنتاج على تلك المفروضة على المنتجات النهائية مما يسبب زيادة المنافسة ويدمر الصناعة الوطنية.
- ١١ - التلاعب بعض الأحيان فى الفواتير المقدمة للجمارك مما يقلل تكلفة المنتج المستورد.
- ١٢ - عدم الاهتمام بقوانين وسياسات الإغراق والتهريب لحماية المنتجات المصرية.

ثالثاً: التسويق :

- ١ - عدم كفاية وجودة طرق نقل البضائع وارتفاع أسعار الشحن.
- ٢ - قلة عدد المعارض المدعمة وعدم وجود معارض دائمة بالمحافظات.
- ٣ - عدم كفاية عدد المعارض المقامة من خلال الصندوق الاجتماعي.
- ٤ - عدم توفر بيانات المعارض الداخلية والخارجية، وارتفاع أسعار الاشتراك بها.
- ٥ - عدم توفر بيانات عن الدعم المقدم لأنشطة التسويق والتصدير مع عدم وجود جهة متخصصة فى تسويق منتجات الصناعات الصغيرة، وأخرى لتنمية صادراتها.
- ٦ - عدم وجود آلية من الدولة لمنح شهادات التصدير (Product Compliance).

- ٧ - عدم كفاءة المشروعات الصغيرة فى التسعير.
- ٨ - اضطراب أصحاب الصناعات الصغيرة للدفع النقدى لشراء الخامات ومستلزمات الإنتاج وقيامهم بتحصيل قيمة مبيعاتهم بالآجل.
- ٩ - عدم توفير الخرائط الاستثمارية ودراسات السوق لتحديد الفجوات السوقية.

رابعاً: معوقات التنمية:

- ١ - عدم توفر العمالة الفنية الماهرة وارتفاع أجرها، وتسربها للعمل الذى يحقق عائد سريع.
- ٢ - ندرة العمالة العادية المستعدة لتلقى التدريب والعمل، وعزوف الخريجين الجدد خاصة من المؤهلات المتوسطة عن العمل بالمصانع.
- ٣ - عدم وجود جهة تعلن عنها تختص بتوفير العمالة المدربة لأصحاب المصانع.
- ٤ - عدم وجود جهة أو نقابة تضمن حقوق العاملين وأصحاب الأعمال وتقوم بتفعيل القوانين التى تنظم العلاقة بينهما.
- ٥ - عدم كفاية المؤسسات الجيدة لتدريب وتأهيل العمالة، وعدم توحيد الجهات المعنية بالتدريب للتعاون لرفع مستوى العمالة، وفى ذات الوقت عدم دراية أصحاب الصناعات الصغيرة بجهات التدريب وأماكنها وأنواع البرامج التدريبية التى تقدمها.
- ٦ - عدم وجود تجهيزات وأدوات وآلات حديثة لتدريب العمالة بمستوى جيد، وتهالك الآلات والمعدات المستخدمة وبالتالي عدم الاهتمام بالجزء العملى.
- ٧ - عدم توفر كفاءات من المدرسين والمدربين بالمدارس الفنية الصناعية وعدم مناسبة المناهج، والنظرة السلبية لثقافة التعليم الفنى عند أولياء الأمور، وعدم ترسيخ ثقافة العمل وسلوك المهنة واحترام واستغلال وقت العمل لصالح الإنتاج.
- ٨ - عدم توفر قاعدة بيانات للجهات الداعمة للمشروعات الصغيرة للخدمات غير المالية، وعدم وجود جهة إدارية واحدة تخدم أصحاب المشروعات الصغيرة القائمة أو الجديدة، وتقوم بتوفير المعلومات المجمعّة لمن يرغب فى إقامة مشروع صغير.
- ٩ - ندرة التدريب الإدارى المدعم لأصحاب الصناعات الصغيرة.
- ١٠ - ضعف البحوث والتطوير، وعدم التواصل بين المراكز البحثية والمصنعين والمناطق الصناعية، وقلة ميزانية البحث العلمى بالموازنة العامة للدولة، وفى ذات الوقت عدم كفاءة استخدام التمويل المتاح، وعدم مشاركة القطاع الخاص.

- ١١ - اختلاف طرق تصنيع المنتج الواحد وعدم تطبيق المواصفات القياسية في مراحل الإنتاج المختلفة مما ينتج عنه عدم مطابقة العديد من منتجات الصناعات الصغيرة لمواصفات الجودة المصرية، وعدم تفعيل الرقابة والإشراف على تطبيق المواصفات.
- ١٢ - افتقار دراسات الجدوى للصناعات الصغيرة المطلوب تمويلها للدقة أو الجدية أو التكمال، وندرة المكاتب الاستشارية وبيوت الخبرة القادرة على إعدادها، بالإضافة لقصور المعلومات المطلوبة لإعداد الدراسات.
- ١٣ - توقف الدعم الذى كان يقدم من مركز تحديث الصناعة لتحديث الآلات.
- ١٤ - انخفاض مستوى ثقافة ريادة الأعمال عند فئات عديدة فى المجتمع.

خامسا:مدخلات الإنتاج :

- ١ - احتكار بعض التجار لجزء كبير من مواد الخام المحلية والمستوردة مما يتسبب فى الارتفاع غير المبرر فى أسعاره.
- ٢ - عدم القدرة على شراء الخامات بأسعار منافسة لضعف معدل الاستهلاك.

سادسا:الصناعات الغذائية :

- ١ - عدم ثقة المشروعات الكبيرة فى اعتمادها على الصناعات الغذائية المحلية لتوفر المنتجات الغذائية المستوردة بأسعار أقل وعدم التزام المصانع الصغيرة بالجودة المطلوبة ولصعوبة وصول المشروعات الصغيرة للمنشآت الكبيرة لعدم وجود جهة متخصصة للتشبيك والربط وللتباعد الجغرافى بين أجزاء الصناعات الغذائية والمكملة.
- ٢ - عدم توفر بيانات ومعلومات عن منتجى الصناعات الغذائية.
- ٣ - صعوبة إصدار تراخيص لأنشطة جزئية حيث يصدر الترخيص بكامل النشاط.
- ٤ - ضعف المراكز الاستشارية المرتبطة بالصناعات المتخصصة، والمغالاة فى أسعار الخدمات المقدمة منها.
- ٥ - عدم التخصص الصناعى والحرفى على مستوى المدن الصغيرة والقرى.

كما اعد الصندوق مجموعة من التوصيات لمواجهة تحديات تنمية المنشآت الصناعية الصغيرة مقسمة طبقاً للجهات المعنية بالتنفيذ (راجع الملحق رقم (١) بنهاية البحث) وبالإضافة الى ماسبق ، يواجه قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة عديد من العقبات

التي تؤثر على الارتقاء بأدائه التصديري، حيث أشارت دراسة وزارة المالية التي أعدتها بالتعاون مع وزارة التجارة الخارجية بشأن تعزيز القدرة التنافسية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في مصر، الى أن هناك إجماع من جانب المشروعات الصغيرة والمتوسطة على أن أهم العقبات التي تعوق أدائها التصديري تتمثل في :-

(أ) صعوبة الوصول الى قنوات التصدير: عبرت كل الشركات عن الحاجة الى وجود وكالة أو بيت متخصص في التصدير ليكون مسئولاً عن اتخاذ قرارات حول أماكن تسويق منتجات هذه الشركات الى الخارج، وكيفية تسويقها ومواعيد تسويقها.

(ب) نقص الوعي التصديري: اتفق المشاركون في المناقشات التي أجريت مع أصحاب المشروعات من مختلف القطاعات في القاهرة الكبرى، على أنهم غير ملمين بالمواصفات أو التعديلات المطلوبة في المنتجات حتى يتسنى تسويقها دولياً.

(ج) ارتفاع أسعار المدخلات: أرجع القائمون على المشروعات الصغيرة والمتوسطة في بعض القطاعات (مثل صناعة الملابس والنسيج) عدم قدرتهم على التصدير أو المنافسة دولياً الى الارتفاع النسبي في أسعار مدخلاتهم الإنتاجية، مما يفقدهم القدرة على المنافسة أمام منتجات العديد من الدول النامية مثل الهند وبنجلادش.

(د) ندرة التمويل وصعوبة الحصول عليه : توافرت لعدد من الشركات فرص التصدير ولكنها لم تستطع أن تنتج على نطاق أوسع بسبب نقص التمويل.

ثالثاً: تفعيل دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الصناعية لمصر :

في البدايه يجدر التأكيد على أن هناك مجموعة من المغالطات حول دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي لا بد من توضيحها خصوصاً في ظل المتغيرات الدولية التي تستدعي إعادة النظر بالمفاهيم القديمة.

المغالطة الأولى، تتمثل في النظر إلى المشروعات الصغيرة والمتوسطة بمعزل عن الاستراتيجية الصناعية الشاملة، أو حتى من دون وجود أية استراتيجية صناعية شاملة، ومن دون ربط هذه المشروعات باحتياجات التنمية الصناعية التي تحددها هذه الاستراتيجية إن وجدت. ويخشى من أن تؤدي المبالغة في التركيز على هذا القطاع إلى تهميش الاقتصاد، وأن تلعب دوراً سلبياً من حيث تبديدها لمقدرات البلد الاقتصادية.

فإنه لمن غير المنطقي اعتماد استراتيجيات لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة قائمة بحد ذاتها، حسبما تدعو إليه منظمات الأمم المتحدة التي ترعى برامج مخصصة لمساعدة الحكومات في هذا الإطار، بل لابد من النظر إلى مسألة التنمية الصناعية برمتها في ضوء مجمل احتياجات التطوير الصناعي، وفي ضوء أولويات هذه الاحتياجات، ومدى توفر الموارد المناسبة لتحقيق الأهداف الصناعية، وتحقيق احتياجات تطوير هذه الموارد، فضلا عن مجالات النهوض والتقدم وفرص التعامل بكفاءة مع التحديات التي تفرزها المتغيرات الجديدة وأهمها ثورة المعلومات والاتصالات والتحرير التجاري، والتي نجم عنها تطور في مفهوم المزايا النسبية وتساعد في التركيز على الكفاءة التنافسية. والمغالطة الثانية هي في وضع استراتيجيات لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة من دون دراسة احتياجات الأسواق المحلية وأسواق التصدير المحتملة، ومن دون تحديد مجالات معينة توجد مزايا نسبية من إنتاجها وتتمتع بفرص مجدية لتوظيف الاستثمارات وتحظى بقدرة على التسويق بكفاءة تنافسية عالية.

والمغالطة الثالثة هي في اعتبار هذا القطاع قطاعاً دونياً يحتل موقعاً متدنياً في درجات سلم العمليات الصناعية.

وأخيراً، استبعاد الجهات الممثلة للقطاع الخاص في وضع برامج التنمية الخاصة بهذا القطاع. وحتى تؤتي السياسة الصناعية ثمارها يجب أن تركز إلى مجموعة من المبادئ منها ما يلي:

١ - تقديم الدعم ومتابعة الأداء: يعد الدعم الحكومي لشركات القطاع الخاص ضرورياً من أجل توجيه أنشطة الاستثمار والأعمال التجارية إلى مجالات الصناعة ذات الأهمية الحاسمة بالنسبة إلى النمو الاقتصادي الطويل الأجل وتوليد فرص العمل.

على أن هذا الدعم لا ينبغي أن يكون بلا غاية. وينبغي التوقف عن تقديم هذا الدعم إذا لم يتحقق تحسن في الأداء - مثل إنتاج السلع التصديرية التنافسية - خلال فترة زمنية محددة.

٢ - المشاركة في اتخاذ القرار: يلاحظ في بعض الأحيان أن القرارات الحكومية المتعلقة بالسياسة الصناعية قد لا تتوافق مع الظروف العملية التي تعيشها الشركات المحلية ومنظمى المشاريع المحليين. فعلى سبيل المثال، قد لا يتوفر العاملون ذوو المهارات

المناسبة؛ وقد لا يمكن الحصول على المواد الخام بأسعار تنافسية؛ كما أن الخدمات المصرفية والموارد المالية والتقنية قد لا تتوفر بصورة كافية أو ملائمة. وللتعرف على ما يمكن تحقيقه، يلزم إجراء المزيد من المشاورات مع المصنعين أو المصنعين المحتملين.

ومن جهة أخرى، فإن البحوث التي تجريها الحكومة بشأن المجالات المحتملة لتحقيق التنمية الصناعية يمكن أن توفر معلومات مفيدة لمنظمى المشاريع تمكنهم من وضع يدهم على الفرص الجديدة.

وينبغي للسياسة الصناعية، أن تكون موجهة نحو تشجيع عمليات البحث التي يقوم بها القطاع الخاص لكي يتمكن من اكتشاف ما يمكن أن ينتجه بصورة تنافسية.

٣ - إزالة العقبات التي تعترض سبيل التنمية الصناعية: من خلال التشاور مع الشركات المحلية ومنظمى المشاريع المحليين والمستثمرين الخارجيين، يمكن على وجه الدقة تحديد الخطوات الضرورية لحفز التقدم الصناعي.

ولربما يصبح إدخال تحسينات على الهياكل الأساسية، مثل الطرق، والسكك الحديدية، وإمدادات الطاقة الكهربائية، بمثابة شروط حيوية مسبقة لتحقيق النمو في قطاعات من قبيل الصناعة التحويلية القائمة على كثافة اليد العاملة..

٤ - التقييم والمساءلة: ينبغي أن يخضع كل من السياسة الصناعية العامة والمشاريع المحددة في مجال الصناعة للتقييم والمساءلة بشكل دوري، وينبغي تعديل السياسات والمشاريع التي تعتبر قاصرة الأداء أو عاطلة، استناداً إلى المشاورات المكثفة مع الشركات المعنية، أو وقف العمل بها.

وفى الختام فإنه من الضروري التأكيد على أهمية وضع سياسات تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الإطار الأشمل الخاص بالسياسات الاقتصادية للدولة بصفة عامة والصناعية بصفة خاصة.

وفى هذا الخصوص هناك بعض المتطلبات الأساسية منها:

١ - الاستمرار فى نشر الفهم الواقعى للإمكانيات الاقتصادية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وإشراك جميع الجهات المعنية فى ذلك، إذ يمكن للضغوط السياسية أن تؤدى إلى نتائج مدمرة بالنسبة لوضع سياسات هذه المشروعات.

ومن ثم فإن الفصل بين الوهم والحقيقة فيما يتعلق بمختلف الموضوعات المتصلة بهذه المشروعات بما فى ذلك دورها فى خلق الوظائف وتشغيل الشباب وحديثى التخرج



وأيضاً دورها فى محاربة الفقر، يشكل مطلباً أساسياً لصياغة السياسات ووضعها بشكل سليم.

ويمكن لحملات التوعية العامة المخططة والمنفذة بشكل جيد أن تلعب دوراً إيجابياً فى هذا الصدد.

٢ - تجنب تسييس البرامج المتصلة بتنمية هذا القطاع، حيث ينبغى أن تركز هذه البرامج على تحقيق نتائج تنموية بدلاً من تحقيق أرباح سياسية آنية.

إذ عادة ما يعرض التدخل السياسى اعتبارات الاحترافية والالتزام المهنى والكفاءة للخطر، ويزيد من احتمال تعرض الموارد لسوء التخصيص والاستخدام.

٣ - المحافظة على التكامل الوثيق بين سياسات وبرامج تنمية هذه المشروعات وبين التوجه

العام للسياسة الاقتصادية، حيث أنه فى ظل الافتقار إلى هذا التكامل يوجد خطر من

أن تكون المحصلة النهائية إطاراً مفككاً للسياسات لا يقدم النتائج المرجوة منه لخدمة

هذا القطاع بشكل خاص وخدمة الاقتصاد بأكمله بوجه عام، وعلى ذلك فإنه يجب

إحداث نوع من التعديل على استراتيجيات التنمية الاقتصادية لاستيعاب قضية تنمية

المشروعات الصغيرة ومختلف الخدمات والسياسات المطلوبة لتنمية هذه المشروعات.

٤ - زيادة فعالية تمثيل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومشاركتها فى اتخاذ القرار، ينبغى

بذل مزيد من الجهود لزيادة مساهمة المشروعات الصغيرة فى صنع القرار، وأن يتم

تشجيع هذه المشروعات على تشكيل منظمات لتمثيلها وأن يراعى صانعو السياسات

الاقتصادية إدراج هذه الهيئات التمثيلية فى عملية صياغة السياسة الاقتصادية عموماً،

وفى تلك المتصلة بصياغة سياسات هذا القطاع خصوصاً.

٥ - زيادة استقرار البنية المؤسسية وشفافيتها وإمكانية التنبؤ بتطوراتها، حيث يجب

التأكيد على أنه بمجرد زيادة فعالية البنية المؤسسية وتنشيطها بما يسمح لها بتمثيل

هذا القطاع بفاعلية بإدراجها هى ومخاوفها فى عملية صنع القرار.

وينبغى أن تمنح هذه الآلية بعض الوقت كى تعمل بدون إعاقة، وكى تتشكل وتترسخ

بالتالى فى شكل نظام، وسيعطيها ذلك فى المقابل مزيداً من المصداقية فى عيون الجمهور

ومختلف المنتفعين.

جدول رقم (١) إجمالي المصانع المسجلة بالهيئة موزعة على الأنشطة الصناعية

النشاط	عدد المنشآت	التكاليف الاستثمارية	قيمة الإنتاج	عدد العمال	الأجور السنوية	متوسط اجر العامل	كثافة الأموال المستثمرة
إنتاج نباتي و حيواني	22	195	246	1783	10.5	0.006	0.11
إستخراج و تجهيز فحم	2	416	70	925	9.51	0.01	0.45
البترول و تكريره و منتجات الغاز الطبيعي	14	40205	30212	19417	407.51	0.021	2.07
إستخراج خامات المعادن	2	237	137	882	9.51	0.011	0.27
إستغلال مناجم و محاجر	51	473	301	6431	53.16	0.008	0.07
مواد غذائية و مشروبات تبغ	6840	80594	147298	307237	3264.5	0.011	0.26
غزل و نسج و ملابس و جلود	7150	43014	63475	499794	3330.75	0.007	0.09
الخشب و منتجاته	2790	4089	9660	38268	273.49	0.007	0.11
الورق و منتجاته و طباعة و نشر	1878	16268	16298	76747	695.01	0.009	0.21
كيمياويات اساسية و منتجاتها	4167	94661	128613	234636	3821.45	0.016	0.4
مواد بناء و خزف و صيني و حراريات	2300	50975	43627	153258	1925.5	0.013	0.33
معدنية أساسية	668	89594	77674	82159	1644.75	0.02	1.09
صناعات هندسية و الكترونية و كهربائية	6451	73259	166403	332041	3725.9	0.011	0.22
صناعات تحويلية اخرى	592	2779	14880	9286	53.35	0.006	0.3
إنتاج و توزيع كهرباء الانارة و القوى	34	36690	8419	20772	289.57	0.014	1.77
مراكز الخدمة و الصيانة	85	551	98	3091	17.78	0.006	0.18
الإجمالي	33046	533999	707410	1786727	19532	0.011	0.3

ملحوظة : (قيمة الإنتاج - التكاليف الاستثمارية - الأجور) بالمليون جنيه

المصدر : الهيئة العامة للتنمية الصناعية - ٢٠١٥-٢٠١٢

جدول رقم (٢) المنشآت الصناعية المسجلة بالهيئة موزعة طبقاً لمحافظة الجمهورية

المحافظة	عدد المنشآت	قيمة الإنتاج	التكاليف الإستثمارية	عدد العمال	الأجور
القااهرة	8244	28099	20351	194367	1526
الإسكندرية	2788	89065	106226	232602	2515
بور سعيد	340	13117	10059	42328	402
السويس	161	54029	42996	37683	915
حلوان	945	37648	23329	119003	2231
06-Oct	2514	114506	56571	210140	2242
دمياط	1069	9235	19409	17508	178
القهيلية	1609	9614	6576	38513	351
الشرقية	3910	130685	67301	253328	2444
القليوبية	3514	67958	37214	243094	2179
كفر الشيخ	465	2731	2078	9414	72
الغربية	2250	11830	8526	84715	694
المنوفية	1010	39635	24133	67557	643
الدقيرة	745	11858	10043	54807	721
الإسماعيلية	244	6310	3220	29058	245
الجيزة	786	16085	9246	40169	410
بنى سويف	217	7075	8968	10390	110
الفيوم	204	3432	2060	11478	120
المنيا	378	2422	2905	10153	81
أسيوط	677	7627	7535	15653	276
سوهاج	399	1959	1971	8542	68
قنسا	183	7293	44598	22716	325
أسوان	191	4073	4035	14389	224
الإقصر	28	926	687	2152	338
البحر الأحمر	59	22706	4387	7445	61
الوادى الجديد	22	107	128	912	3
مطروح	19	190	596	996	21
شمال سيناء	66	1832	3134	3011	38
جنوب سيناء	9	5363	5715	4604	99
الإجمالى	33046	707410	533999	1786727	19532

ملحوظة : (قيمة الإنتاج - التكاليف الإستثمارية - الأجور) بالمليون جنيه

المصدر : الهيئة العامة للتنمية الصناعية ٢٠١٥-٢٠١٢

ملحق رقم (١) أهم التوصيات لمواجهة تحديات تنمية المنشآت الصناعية الصغيرة مقسمة طبقاً للجهات المعنية بالتنفيذ

أولاً: الصندوق الاجتماعي للتنمية

م	التحدي	التوصية	الجهة المسؤولة
١-١	عدم ترحيب البنوك بتمويل المشروعات الجديدة خاصة الإبتكارية والتكنولوجية.	إنشاء صندوق لتمويل المشروعات الإبتكارية بنظم رأس المال المخاطر والمشاركة.	مجلس إدارة الصندوق الاجتماعي
١-١	ارتفاع نسب الفائدة على القروض والتي تصل	تشجيع إقامة الصناعات الصغيرة ذات القيمة	لجنة الإدارة العليا

م	التحدي	التوصية	الجهة المستولة
	إلى ١٦% في بعض البنوك، وعدم إعطاء ميزة نسبية للمشروعات الصناعية والتكنولوجية.	المضافة العالية بمنحها قروض مسيرة بأسعار فائدة أقل ١-٢% عن باقي المشروعات وفترات سداد تصل لسبع سنوات.	القطاع المركزي للإئتمان
١-١	عدم توفر دليل عن أماكن وشروط تمويل المشروعات الصغيرة وكيفية الحصول عليه.	إعداد وتوفير دليل بنظم وشروط وإجراءات تمويل المشروعات الصغيرة والجهات الممولة، والمستندات المطلوبة لكل جهة.	القطاع المركزي للإئتمان
١-١	ارتفاع نسبة مساهمة العملاء في تمويل المشروعات.	تخفيض مساهمة العملاء خاصة للشباب أصحاب المشروعات الابتكارية والتكنولوجية والصناعية ذات القيمة المضافة والاعتماد على جدوى المشروع.	القطاع المركزي للإئتمان
١-١	ضرورة تركيب الآلات للحصول على رخصة تشغيل النشاط والتي تتعارض مع طلبات مؤسسات التمويل بضرورة الحصول على الرخصة أولاً لإمكانية المنح.	منح قيمة القرض المخصص للآلات والمعدات فور الحصول على الموافقة الميدانية للجهة الإدارية ومنحه ترخيص مؤقت لشراؤها وتركيبها، على أن يتم منح باقي مبلغ القرض والمخصص لرأس المال العامل فور الحصول على الترخيص النهائي.	القطاع المركزي للإئتمان
١-١	عدم الإقراض بنظم التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة بالرغم من نجاحها.	التوسع في تمويل المشروعات الصغيرة بنظم التمويل الإسلامي	القطاع المركزي للإئتمان
١-١	عدم الحصول على القدر الكافي من التمويل بما يتناسب مع متطلبات المشروع.	توفير التمويل المناسب طبقاً للاحتياج الفعلي لمتطلبات المشروع وتدقيقه النقدية بناءً على دراسة الجدوى.	القطاع المركزي للإئتمان والتنسيق مع البنوك
١-١	كثرة وصعوبة الإجراءات المتبعة والمستندات المطلوبة عند الحصول على قروض.	تيسير وتبسيط إجراءات الحصول على القرض بالإعلان عن الشروط، وتخفيض عدد زيارات العملاء، وخفض المستندات المطلوبة للحد الأدنى الواجب استيفائه.	القطاع المركزي للإئتمان والتنسيق مع البنوك
١-١	مغالاة بعض البنوك في طلب الضمانات خاصة الضمانات المالية والعينية والعقارية.	التنسيق لتوحيد الضمانات، وعدم طلب ضمانات مالية أو عقارية والتركيز على جدوى المشروع وجدية مقدمه. وبحث إنشاء صندوق لتوفير ضمان لمخاطر الائتمان لتنوع آليات وجهات التأمين على مخاطر ائتمان المشروعات الصغيرة.	القطاع المركزي للإئتمان والتنسيق مع البنوك
١-١	عدم كفاية منافذ التمويل، فعلى الرغم من وجود حوالي ٥٠ بنك إلا أن أقل من ١٠ منهم تهتم بتمويل المشروعات الصغيرة كما أن الصندوق الاجتماعي للتنمية لا يملك سوى ٣٠ فرع بالمحافظات، وتزداد المشكلة في المحافظات الحدودية.	التنسيق لزيادة عدد منافذ تمويل المشروعات الصغيرة، وقيام الصندوق بالتعاون مع عدد أكبر من البنوك والجمعيات التعاونية والأهلية والمؤسسات القادرة، لتغطية عدد أكبر من المدن والقرى خاصة في المحافظات الحدودية.	القطاع المركزي للإئتمان والتنسيق مع البنوك

م	التحدي	التوصية	الجهة المستولة
١-١	عدم كفاية عدد المعارض القائمة من خلال الصندوق الاجتماعي للتنمية.	إقامة معرض شهري بسعر التكلفة لدعم وتشجيع منتجات المشروعات الصغيرة بالمعرض الدائم للمشروعات الصغيرة التابع للصندوق الاجتماعي للتنمية.	لجنة المعارض القطاع المركزي للخدمات غير المالية إدارة المعارض
١-١	عدم كفاية وسائل وطرق التسويق	زيادة وتنوع التسويق والاهتمام بالتسويق الإلكتروني لمنتجات المشروعات الصغيرة وتحديث وتطوير الصفحة المعدة من قبل الصندوق الاجتماعي للتنمية لهذا الغرض.	القطاع المركزي للخدمات غير المالية إدارة التسويق الإلكتروني
١-١	عدم توفر قاعدة بيانات للجهات الداعمة للخدمات غير المالية للمشروعات الصغيرة، وعدم وجود جهة إدارية واحدة تخدم أصحاب تلك المشروعات القائمة أو الجديدة، وتقوم بتوفير المعلومات المجمعة لمن يرغب في إقامة مشروع صغير.	تنسيق الصندوق الاجتماعي مع وزارة الصناعة والوزارات ذات الصلة واتحاد الصناعات والغرف التجارية، وجهات تقدم الخدمات غير المالية من منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص والنقابات وإعداد قاعدة معلومات ودليل يشمل أنواع الخدمات غير المالية المقدمة للمشروعات الصغيرة وأماكن تقديمها ورسوم الحصول عليها (إن وجدت) وقيمة الدعم المقدم، ويتم إتاحتها في أي من أفرع الجهات المشاركة.	القطاع المركزي للخدمات غير المالية
١-١	عدم وجود جهة أو نقابة تضمن حقوق العاملين وأصحاب الأعمال الصغيرة وتقوم بتفعيل القوانين التي تنظم العلاقة بينهما.	دعم إنشاء نقابة أو رابطة تضمن حقوق العاملين وأصحاب الأعمال (علمياً بوجود نقابة حديثة بإسم "النقابة العامة للعاملين بالقطاع الخاص" مشهرة برقم ٢/١٨٨٠)	القطاع المركزي للخدمات غير المالية
١-١	افتقار دراسات الجدوى للصناعات الصغيرة المطلوب تمويلها للدقة أو الجدية أو التكامل، وندره المكاتب الاستشارية وبيوت الخبرة القادرة على إعدادها، بالإضافة لقصور المعلومات المطلوبة لإعداد الدراسات.	تفعيل إعداد دراسات جدوى أولية عن المشروعات التي تطرح على الراغبين في إقامتها طبقاً للمادة "١٤" من القانون ١٤١ لسنة ٢٠٠٤، وتطوير نماذج الدراسات وتوجيهها مع البنوك، والاهتمام بمهارات تقييم دراسات الجدوى، والتدريب على إعداد دراسات جدوى وخطط عمل.	القطاع المركزي للخدمات غير المالية

ثانياً: وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

م	التحدي	التوصية	الجهة المستولة
	صعوبة الحصول على أراضي ووحدات بالمناطق الصناعية لإقامة صناعات صغيرة، وارتفاع أسعارها إن وجدت وعدم توفر البنية التحتية	تفعيل المواد "١٠"، "١١" من القانون ١٤١ والمواد "٨"، "١٧" من لائحته بتخصيص نسبة لا تقل عن ١٠% من الأراضي الشاغرة المتاحة للاستثمار (صناعية، سياحية، عمرانية، استصلاح زراعي) لإقامة منشآت صغيرة ومتناهية	هيئة التنمية لصناعية

م	التحدي	التوصية	الجهة المستولة
	اللازمة.	الصفر، ويحدد سعر بيعها في حدود تكلفة توصيل المرافق، وإمكانية الطرح بحق الانتفاع بمقابل سنوي لا يزيد عن 5% من الثمن المقدر، وتواجد مندوبين عن تلك الجهات في وحدات خدمات المنشآت، وتزويد الصندوق بالخرائط المساحية وبيانات الأراضي، وبنشء الصندوق قاعدة معلومات عن الأراضي المتاحة وتحديث البيانات دورياً.	
		إنشاء مجتمعات صناعية متكاملة ومتخصصة لكل قطاع صناعي للتغلب على مشاكل ندرة الأراضي وإدخال المرافق والبناء والترخيص، ولزيادة مشروعات القطاع الرسمي والتحويل من القطاع غير الرسمي، ولسهولة تقديم الخدمات المالية وغير المالية، على أن تسند إدارة المجتمعات للمنظمات غير الحكومية أو لشركات مستقلة.	هيئة التنمية لصناعية
	قلة عدد المعارض المدعمة من الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات.	دعم الصندوق لإعادة صياغة تعاقد مع الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات.	الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات
		إقامة معارض تخصص لعرض منتجات المشروعات الصغيرة تنظمها الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات بالتعاون مع الصندوق الاجتماعي للتنمية.	الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات
	عدم توفر بيانات المعارض الخارجية، وارتفاع أسعار الاشتراك بها.	تفعيل دور قطاع نقطة التجارة الدولية في توفير المعلومات والبيانات بالأسواق الخارجية وفرص التصدير وكميات ومواصفات وأسعار كل فرصة وترشيح الصندوق للمنتجات المتميزة لتسويقها دولياً.	قطاع نقطة التجارة الدولية
	عدم كفاية دعم التصدير لمنتجات الصناعات الصغيرة.	زيادة التصدير لأسواق جديدة خاصة مع الدول التي بينها وبينها اتفاقات تجارية حالية والإعلان عنها وعن المواصفات المطلوبة طبقاً لكل سوق منهم.	قطاع نقطة التجارة الدولية
		الاستعانة بدراسات الأسواق الدولية المتاحة بجهاز التمثيل التجاري للدخول والمنافسة في الأسواق الخارجية.	جهاز التمثيل التجاري
	عدم توفر بيانات عن الدعم المقدم لأنشطة التسويق والتصدير.	إعداد قاعدة بيانات عن الجهات الحكومية وغير الحكومية الداعمة لتسويق وتصدير منتجات المشروعات الصغيرة وأنواع الدعم المقدم من كل جهة وعن خطة المعارض الداخلية ونظم وشروط الاشتراك بكل معرض وإتاحة تلك البيانات بمئات وزارة الصناعة والتجارة الخارجية وغرف اتحاد الصناعات المصرية والغرف التجارية بالمحافظات ومكاتب الصندوق الاجتماعي للتنمية وتحديث البيانات دورياً.	قطاع سياسات تنمية الصادرات واتحاد الصناعات المصرية والاتحاد العام الغرف التجارية تسويق الصندوق الاجتماعي للتنمية
	عدم كفاءة المشروعات الصغيرة في	التنسيق مع مجلس التدريب الصناعي لعقد دورات تدريبية في	مجلس التدريب

م	التحدي	التوصية	الجهة المستولة
	التسعير.	مجالات التسويق والتصدير والتسعير والجودة والمواصفات والإعلان عنها.	الصناعي
	عدم توفر العمالة الفنية الماهرة وارتفاع أجرها، وتسربها للعمل الذي يحقق عائد سريع، وعدم كفاية المؤسسات الجيدة لتدريب وتأهيل العمالة، وعدم وجود تجهيزات وآلات حديثة وبالتالي عدم الاهتمام بالجزء العملي، وعدم توحيد جهود الجهات المعنية بالتدريب، وعدم دراية أصحاب الصناعات الصغيرة بجهات التدريب وأماكنها وأنواع البرامج التدريبية التي تقدمها.	تنسيق مجلس التدريب الصناعي مع كافة الوزارات والاتحادات والهيئات ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص لتوحيد جهود التدريب بالتخصصات الصناعية من خلال حصر والاستعانة بمراكز التدريب المتاحة ووضع آليات وخطة للتدريب، والإعلان عنها وعن أماكن التنفيذ وشروط الالتحاق بالتدريب وفرص العمل بالمصانع، والاتفاق مع اتحاد الصناعات لاستغلال مصانع القطاع الخاص في تدريب العمال بالمعايشة، واعتماد شهادات التدريب.	مجلس التدريب الصناعي
	احتكار بعض التجار لجزء كبير من المواد الخام المحلية والمستوردة مما يتسبب في الارتفاع غير المرور في أسعاره.	قيام غرف اتحاد الصناعات المصرية بالتنسيق مع جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية المحلية والمستوردة.	جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية
	عدم ثقة المشروعات الكبيرة في اعتمادها على الصناعات الغذائية المحلية لتوفر المنتجات الغذائية المستوردة بأسعار أقل وعدم التزام المصانع الصغيرة بالجودة المطلوبة ولصعوبة وصول المشروعات الصغيرة للمنشآت الكبيرة لعدم وجود جهة متخصصة للتشبيك والربط، وللتباعد الجغرافي بين أجزاء الصناعات الغذائية والمكاملة.	مطابقة الصناعات الغذائية للمواصفات القياسية والمعايير المطلوبة، وتدريب متحبيها.	الهيئة العامة للمواصفات والجودة مجلس التدريب الصناعي
	ربط وتشبيك الصناعات الصغيرة بالصناعات الكبيرة، والعمل على التكامل بين الصناعات الصغيرة.	وزارة الصناعة وتنسيق الصندوق الاجتماعي	وزارة الصناعة وتنسيق الصندوق الاجتماعي
	العمل على إقامة صناعات مغذية بالمناطق الصناعية بالقرب من الصناعات الكبرى، من خلال الجمعيات الصناعية المتخصصة.	هيئة التنمية الصناعية وتنسيق الصندوق الاجتماعي	هيئة التنمية الصناعية وتنسيق الصندوق الاجتماعي
	إقامة معارض للصناعات الغذائية.	الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات وتنسيق الصندوق الاجتماعي	الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات وتنسيق الصندوق الاجتماعي

ثالثاً: اتحاد الصناعات المصرية

التوصيات المشتركة للقطاعات الثلاثة

١-٣

م	التحدي	التوصية	الجهة المسؤولة
	عدم القدرة على شراء الخامات بأسعار منافسة لتسبب معدل الاستهلاك.	قيام غرف اتحاد الصناعات المصرية والاتحاد العام للغرف التجارية بإنشاء شركات للاستيراد الجماعي للخامات ومستلزمات الإنتاج وتوزيعه على المشروعات الصغيرة بأسعار التكلفة.	غرف اتحاد الصناعات المصرية
	عدم وجود بيانات دقيقة عن موردي المواد الخام ومستلزمات الإنتاج.	حصر بيانات موردي المواد الخام ومستلزمات الإنتاج لكل قطاع صناعي وإتاحة المعلومات للمصنعين.	غرف اتحاد الصناعات المصرية
	عدم توفر بيانات ومعلومات عن منتجي الصناعات الغذائية.	توفير بيانات كافية عن للصناعات الغذائية والمكملة للمشروعات الكبيرة لسهولة الوصول والتعاقد معها من خلال المواقع الإلكترونية وإصدار الأدلة.	غرف اتحاد الصناعات المصرية

رابعاً: وزارة الدولة للتنمية المحلية

م	التحدي	التوصية	الجهة المسؤولة
	صعوبة إجراءات التسجيل والترخيص والموافقات البيئية ومتطلبات السلامة المهنية والاشتراطات المساحية وارتفاع تكاليف تلك الإجراءات.	تفعيل المادة "٣" من القانون ١٤١، والمواد "١٢"، "١٣" من لائحته التنفيذية والخاصة بمهام وحدة تنمية المنشآت من تسير للإجراءات وإزالة المعوقات، وإعداد دليل إرشادي لكل نشاط يتضمن: ضوابط ممارسة النشاط، والترخيص والموافقات المطلوبة وبيان الجهات ذات الصلة به، وبيان بالمستندات والإجراءات، ولجان التظلم. والتنسيق لتشكيل لجنة من الجهات المعنية لتبسيط الإجراءات.	المحافظون بالتنسيق مع الصندوق الاجتماعي
	عدم القدرة على التظلم من قرار إيقاف نشاط المنشأة.	تفعيل المادة "١٧" من القانون ١٤١، وذلك باستصدار قرارات من السادة المحافظين لتشكيل اللجان برئاسة أحد رجال القضاء بدرجة رئيس محكمة على الأقل لكل لجنة وعضوية ممثل عن الغرفة التجارية وآخر من الصندوق الاجتماعي.	المحافظون بالتنسيق مع الصندوق الاجتماعي
	عدم وجود معارض دائمة بالمحافظات.	إقامة منافذ بيع دائمة أو معارض متكررة لمنتجات المشروعات الصغيرة بمختلف المحافظات على الأراضي وفي الأماكن المتاحة التابعة لكل محافظة، وتفعيل المادة رقم "١٥" من القانون رقم ١٤١ بأن تقوم الأحياء وغيرها من الجهات العامة بالترخيص لشغل أماكن للمنشآت الصغيرة ومتناهية الصغر لتقوم بتوزيع منتجاتها بمقابل رمزي لا يتجاوز نصف المبلغ المحدد لشغل تلك الأماكن.	المحافظون بالتنسيق مع الصندوق الاجتماعي
	عدم توفر الخرائط الاستثمارية ودراسات	تفعيل التعريف بفرص الاستثمار المتاحة في كل محافظة وكل منطقة داخلها طبقاً للمادة "١٤" من القانون ١٤١ بتجميع الخرائط	مراكز المعلومات بالمحافظات بالتنسيق

م	التحدي	التوصية	الجهة المستولة
	السوق لتحديد الفحوات السوقية.	الاستثمارية ودراسات فرص الاستثمار، والعمل على تحديد الفحوات السوقية والمشروعات الواعدة المطلوب إقامتها، وعدم تكرار المشروعات المشيع بها السوق، وتوفير المعلومات بمكاتب الصندوق الاجتماعي للتنمية.	مع الصندوق الاجتماعي
	صعوبة الحصول على أراضي ووحدات بالمناطق الصناعية لإقامة صناعات صغيرة، وارتفاع أسعارها إن وجدت وعدم توفر البنية التحتية اللازمة.	تفعيل المواد "١٠"، "١١" من القانون ١٤١ والمواد "٨"، "١٧" من لائحته بتخصيص نسبة لا تقل عن ١٠% من الأراضي الشاغرة المتاحة للاستثمار (صناعية، سياحية، عمرانية، استصلاح زراعي) لإقامة منشآت صغيرة ومتناهية الصغر، ويحدد سعر بيعها في حدود تكلفة توصيل المرافق، وإمكانية الطرح بحق الانتفاع بمقابل سنوي لا يزيد عن ٥% من الثمن المقدر، وتواجد مندوبين عن تلك الجهات في وحدات خدمات المنشآت، وتزويد الصندوق بالخرائط المساحية وبيانات الأراضي، وبنشء الصندوق قاعدة معلومات عن الأراضي المتاحة وتحديث البيانات دورياً.	مع الصندوق الاجتماعي
	صعوبة إجراءات الترخيص وارتفاع التكاليف وزيادة الجهات الرقابية عن باقي المشروعات حيث أن اشتراطات المطابع لها طابع خاص بالإضافة لصعوبة ترخيص الأنشطة الجزئية (الترخيص يصدر بنشاط مطبعة كامل في حين أن المنشأة تقوم بجزء في الصناعة).	تسهيل إجراءات ترخيص المطابع، والسماح بترخيص الأنشطة الجزئية والفرعية.	وزارة الدولة للتنمية المحلية بالتنسيق مع الصندوق الاجتماعي

خامساً: وزارة المالية

م	التحدي	التوصية	الجهة المستولة
	عدم تفعيل نسبة ١٠% من التوريدات للمناقصات الحكومية، وعدم الإعلان عن المناقصات المطروحة، وعدم قدرة المشروعات الصغيرة على دفع تأمين المناقصات.	التنسيق مع وزارة المالية لتفعيل التزام الجهات الحكومية بتنفيذ الشراء من المشروعات الصغيرة بناءً على الرقم القومي للمنشآت، وطرح المناقصات طبقاً للمادة "١٢" من القانون ١٤١، والمادة "٢٢" من لائحته التنفيذية، مع تخفيض قيمة التأمين الابتدائي والنهائي إلى ١%. واحساب نسبة ١٠% من المشتريات الحكومية بالقيمة المالية وليس بعدد المناقصات.	إدارة متابعة التعاقدات الحكومية مع المشروعات الصغيرة بالتنسيق مع الصندوق الاجتماعي
	زيادة الجمارك المفروضة على الواردات من	إعفاء الخامات ومستلزمات الإنتاج الواردة	وزارة المالية

م	التحدي	التوصية	الجهة المستولة
	مستلزمات الإنتاج على تلك المفروضة على المنتجات النهائية مما يسبب زيادة المنافسة ويؤثر سلباً على الصناعات الوطنية.	للصناعات الصغيرة الرسمية من الجمارك أو تخفيض التعريفية عليها حتى تتمكن من منافسة المنتجات المستوردة والتي تفرض على بعضها تعريفه أقل، وحتى لا يتجه المصنعون لاستيراد المنتجات تامة الصنع.	
	منافسة الملابس المستوردة المهربة للصناعة المحلية، وعدم حماية المنتج المصري من التهريب.	الحد من قريب السلع المستوردة في صناعات الملابس الجاهزة حتى يمكن تطوير المنتجات المصرية ومنافستها.	مصلحة الجمارك

سادساً: البنك المركزي المصري

م	التحدي	التوصية	الجهة المستولة
١-٦	حرمان قطاع كبير من الاستفادة بقرار البنك المركزي بإعفاء البنوك من نسبة الاحتياطي الإلزامي للقروض الممنوحة للمشروعات الصغيرة بسبب تعريف القرار لتلك المشروعات بأن رأس مالها لا يقل عن ٢٥٠ ألف جنيه وحمم مبيعاً لا يقل عن مليون جنيه ولا يزيد عن ٢٠ مليون جنيه في السنة.	إعادة تعريف البنك المركزي المصري للمشروعات الصغيرة ليتطابق مع التعريف الوارد بالقانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٤ بأن لا يقل رأس المال المدفوع عن ٥٠ ألف جنيه بدلاً من ٢٥٠ ألف جنيه وتعديل حجم تعامل المشروع الصغير ليصبح الحد الأدنى ٢٥٠ ألف جنيه سنوياً بدلاً من مليون جنيه.	البنك المركزي

سابعاً: الاتحاد العام للغرف التجارية

م	التحدي	التوصية	الجهة المستولة
١-٧	عدم توفر بيانات عن الدعم المقدم لأنشطة التسويق والتصدير.	إعداد قاعدة بيانات عن الجهات الحكومية وغير الحكومية الداعمة لتسويق وتصدير منتجات المشروعات الصغيرة وأنواع الدعم المقدم من كل جهة وعن خطة المعارض الداخلية ونظم وشروط الاشتراك بكل معرض وإتاحة تلك البيانات بميمات وزارة الصناعة والتجارة الخارجية وغرف اتحاد الصناعات المصرية والغرف التجارية بالمحافظات ومكاتب الصندوق الاجتماعي للتنمية وتحديث البيانات دورياً.	الاتحاد العام للغرف التجارية بالتنسيق مع الصندوق الاجتماعي
١-٧	عدم تقديم الغرف التجارية الدعم الفني سوى لأعمال الدهانات والتجديد فقط.	عقد ورش عمل من خلال الشعب المعنية بالغرف التجارية في باقي مجالات الأثاث وخاصة التصميم.	شعبة الأثاث بالاتحاد العام للغرف التجارية

م	التحدي	التوصية	الجهة المستولة
١-٨	صعوبة الحصول على أراضي ووحدات بالمناطق الصناعية لإقامة صناعات صغيرة، وارتفاع أسعارها إن وجدت وعدم توفر البنية التحتية اللازمة.	تفعيل المواد "١٠"، "١١" من القانون ١٤١ والمواد "٨"، "١٧" من لائحته بتخصيص نسبة لا تقل عن ١٠% من الأراضي الشاغرة المتاحة للاستثمار (صناعية، سياحية، عمرانية، استصلاح زراعي) لإقامة منشآت صغيرة ومتناهية الصغر، ويحدد سعر بيعها في حدود تكلفة توصيل المرافق، وإمكانية الطرح بحق الانتفاع بمقابل سنوي لا يزيد عن ٥% من الثمن المقدّر، وتواجد مندوبين عن تلك الجهات في وحدات خدمات المنشآت، وتزويد الصندوق بالخرائط المساحية وبيانات الأراضي، وبنشاء الصندوق قاعدة معلومات عن الأراضي المتاحة وتحديث البيانات دورياً.	هيئة المجتمعات العمرانية

تاسعاً: وزارة التعليم العالي

م	التحدي	التوصية	الجهة المستولة
١-٩	انخفاض مستوى ثقافة ريادة الأعمال عند فئات عديدة في المجتمع وندرة التدريب الإداري المدعم للراغبين بدء مشروع صغير أو أصحاب المشروعات القائمة.	زيادة الندوات وبرامج التدريب على ريادة الأعمال وكيف تبدأ مشروع صغير وكيف تطور مشروعك بالجامعات (سواء ضمن الساعات الأساسية أو نسبة ٥% الاختيارية أو خارج ساعات التعليم) وتعميم تجربة قسم إدارة المشروعات الصغيرة بالمعهد الفني التجاري بالكلية التكنولوجية بالمطرية على باقي المعاهد المتوسطة.	الصندوق الاجتماعي بالتنسيق مع وزارة التعليم العالي والمجلس الأعلى للجامعات
١-٩	ضعف البحوث والتطوير وعدم التواصل بين المراكز البحثية وصغار المصنعين والمناطق الصناعية وقلة ميزانية البحث العلمي بالموازنة العامة للدولة، وعدم مشاركة القطاع الخاص.	تشجيع الباحثين والمتقدمين للحصول على درجات عليا على البحث في المجالات الصناعية خاصة الواعدة وربطها ببيئة الأعمال، وإقامة لقاءات وورش عمل بين الجامعات وجهات التدريب والصناعة والمصنعين، وتفعيل الدراسات والأبحاث السابق إعدادها في تلك المجالات. وربط مشروعات التخرج من الكليات والمعاهد العليا العملية بالجامعات باحتياجات السوق في المجالات الصناعية مع تدريب الخريج إدارياً وفتحاً قبل قبول مشروعه.	وزارة التعليم العالي الاتحاد النوعي للبحوث العلمي تنسيق الصندوق الاجتماعي

عاشراً: وزارة الدولة للبحث العلمي

م	التحدي	التوصية	الجهة المستولة
١٠-	ضعف البحوث والتطوير وعدم التواصل بين	تشجيع الباحثين والمتقدمين للحصول على	وزارة الدولة للبحث

م	التشريحي	التوصية	الجهة المستولة
	المراكز البحثية وصغار المصنعين والمناطق الصناعية وقلة ميزانية البحث العلمي بالموازنة العامة للدولة، وفي ذات الوقت عدم كفاءة استخدام التمويل المتاح وعدم مشاركة القطاع الخاص.	درجات عليا على البحث في المجالات الصناعية خاصة الواعدة وربطها ببيئة الأعمال، وإقامة لقاءات وورش عمل بين جهات البحث العلمي والجامعات والتدريب والصناعة والمصنعين، وتفعيل الدراسات والأبحاث السابق إعدادها في تلك المجالات. وربط مشروعات التخرج من الكليات والمعاهد العليا العملية بالجامعات باحتياجات السوق في المجالات الصناعية مع تدريب الخريج إدارياً وقنياً قبل قبول مشروعه.	العلمي بالتنسيق مع الاتحاد النوعي للبحوث العلمية والجمعيات البحثية والجمعيات العلمية والجمعيات البحثية والجمعيات العلمية والجمعيات البحثية
١٠-	ضعف المراكز الاستشارية المرتبطة بالصناعات الغذائية المتخصصة، والمغالاة في أسعار الخدمات المقدمة منها.	التنسيق لربط المراكز البحثية بالمشروعات الصناعية الصغيرة، وتجميع المشاكل المشتركة والاستشارات لتخفيض التكاليف، والإعلان عن تلك الخدمات والمراكز التي تقدمها بمكاتب الصندوق الاجتماعي وأجهزة وزارة الصناعة والتجارة الخارجية ومن خلال المواقع الإلكترونية.	وزارة الدولة للبحوث العلمية بالتنسيق مع وزارة الصناعة ووزارة التعليم العالي والصندوق الاجتماعي

حادي عشر: وزارة النقل

م	التشريحي	التوصية	الجهة المستولة
	عدم كفاية وجود طرق نقل البضائع وارتفاع أسعار الشحن.	استغلال فُر النبل لنقل المنتجات وخاصة من وإلى صعيد مصر.	وزارة النقل

التوصيات الخاصة بطلب تفعيل قانون وتعديل تشريعي من خلال السيد رئيس مجلس الوزراء

م	التشريحي	التوصية	الجهة المستولة
١	تعدد جهات التفتيش والرقابة مما يتسبب في تعطيل أصحاب ومشروعاتهم.	تفعيل المواد "٣"، و"١٦" من القانون ١٤١ والمادة "١٢" من لائحته التنفيذية، والتنسيق مع جهات التفتيش لموافاة الصندوق ببرامج التفتيش المقترحة متضمنة مواعيد وأسلوب إجرائها، وقيام الصندوق بإعداد برامج التفتيش بما لا يخل بحسن سير العمل بالمنشآت.	طلب تفعيل بعض مواد القانون رقم ٢٠٠٤ لسنة ١٤١
٢	عدم تناسب تعريف المشروعات الصغيرة (ألا يزيد رأس مالها عن مليون جنيه) مع الوضع الحالي حيث التعريف تم وضعه منذ ٨ سنوات وحدثت تغيرات تتطلب تغير المفهوم.	التوصية بتعديل المواد "١"، و"٢" من القانون رقم ١٤١ والخاصة بتعريف المنشآت الصغيرة لتتوافق مع الأوضاع الحالية والمعدلات العالمية برفع الحد الأقصى لرأس المال المدفوع وإضافة حجم المبيعات مع/ أو رأس المال ويقترح أن يكون الحد الأقصى لحجم المبيعات للمشروعات	طلب تعديل في القانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٤

م	التحدي	التوصية	الجهة المسؤولة
		المتناهية الصغر مليون جنيه و ٥ مليون جنيه للصغيرة.	
٣	إلغاء ميزة الإعفاءات الضريبية على مشروعات الشراكة، وعدم منح إعفاءات للمشروعات الغير ممولة من الصندوق الاجتماعي.	تعميم الإعفاء الضريبي ليكون خمس سنوات للشركات وعدم قصرها على المشروعات الفردية، وتعديل الفقرة "٦" من المادة "٣١" بقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ليشمل الإعفاء كل من يقيم مشروع صغير ويستخرج رقم قومي للمنشأة سواء للمقترضين من الصندوق الاجتماعي أو من أي جهة أخرى أو لغير المقترضين.	طلب تعديل في القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥
٤	صعوبة التصفية ونزوح المشروعات من السوق، وخاصة في حالات الإفلاس.	تعديل القانون المنظم لإشهار الإفلاس، وتيسير إجراءات تصفية المشروع.	طلب تشريع
٥	الضغوط التأمينية على صاحب المشروع حيث تبلغ حصة التأمينات الاجتماعية المفروضة على صاحب العمل نسبة ١٥% من شريحة الدخل، وعلى العامل ٤٠% من الأجر الأساسي (٢٦%) يؤديها صاحب العمل، و ١٤% تخصم من أجر العامل، و ٣٥% من الأجر المتغير (٢٤%) يؤديها صاحب العمل، و ١١% من أجر العامل). والمحاسبة التأمينية على الشهر حتى لو قام العامل بأداء العمل لمدة يوم واحد.	تعديل أحكام القانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦ بتخفيض حصة التأمينات الاجتماعية المفروضة على شريحة دخل صاحب العمل من ١٥% إلى ١٠%، وعلى الأجر الأساسي للعامل من ٤٠% إلى ١٥% وعلى الأجر المتغير من ٣٥% إلى ١٠%. وتعديل اللائحة التنفيذية للتأمينات ليتم حساب الحصة على العامل خلال فترة الاختبار (٣ أشهر) طبقاً لأيام عمله الفعلي وعدم احتساب الشهر كاملاً في حالة عدم العمل كامل الشهر.	طلب تعديل في القانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦
٦	تضخم حجم القطاع الغير رسمي بسبب عدم وجود تشريعات منظمة وصعوبة التحويل للقطاع الرسمي بسبب الإجراءات والتكاليف والمحاسبات بأثر رجعي.	اعتبار مشروعات القطاع غير الرسمي والراغب أصحابها في تقنينها، مشروعات جديدة لتحفيز الدخول للقطاع الرسمي.	طلب قانون جديد

المصدر: الصندوق الاجتماعي للتنمية، تقرير ملتقيات وورش عمل، تطوير وتنمية ورعاية المنشآت الصناعية الصغيرة في مصر، القاهرة، من ١١/١٢ - ١١/١٤/٢٠١٢

ملحق رقم (٢) أهم الاجراءات والتدخلات لتنمية قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة من واقع التجارب الدولية

المشاكل والصعوبات	الاجراءات
المعاملة الجمركية	الاعفاء الجمركي التام لجميع المعدات والأجهزة المستوردة لمعاهد البحوث وتعاونيات التكنولوجيا الصناعية، أو لادارات البحوث والتطوير في المشاريع الصناعية.

<p>إعفاءات ضريبية للشركات الصغيرة لمدة زمنية بعد تكوينها. تخفيض قيمة الدخل الخاضع للضريبة. الائتمان الضريبي، حيث يتم خصم نسبة مئوية محددة من تكلفة الاستثمارات أو نفقات معينة من الوعاء الضريبي</p>	<p>العاملة الضريبية</p>
<p>تجميع المعلومات اللازمة المتعلقة باحتياجات ومتطلبات مجتمعات الأعمال لمساعدتهم بطريقة أفضل لتخطيط استراتيجيتهم وحل مشاكلهم في ضوء المعلومات السابقة. تعريف مجتمع الأعمال والشركاء بالمنظمات الحكومية والبرامج التي تساعد على تحقيق أهدافها. مساعدة المستجدين على بدء مشروعاتهم. العمل على تسيط الإجراءات مع المنظمات الحكومية. إنشاء منظمات لتوفير معلومات حديثة عن التكنولوجيا اخلية والأجنبية عن طريق المطبوعات وشبكات المعلومات الهاتفية.</p>	<p>عدم توافر المعلومات عن الأسواق</p>
<p>إنشاء معهد خاص لتعليم وتدريب العمالة بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة. إنشاء مركز للإعلام القومي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة.</p>	<p>وجود معوقات هيكلية ذاتية لغياب المهارات الادارية والتسويقية</p>
<p>تزويد المشاريع الصغيرة والمتوسطة بالإرشادات والمساعدات الفنية والمالية. تنسيق أنشطة جميع الشركاء الموجودين في منطقة واحدة لمساندتهم في مرحلة بدء المشاريع ومساعدتهم في عمليات توسيع وتنمية المشاريع القائمة. إصدار قوانين للمشروعات الصغيرة والمتوسطة . توفير المساعدات المالية لشراء المعدات اللازمة للعملية الإنتاجية. دعم مشاريع الأبحاث العلمية وتطوير وسائل الإنتاج. وضع سياسات الدعم الخاصة بالتصدير. تميز السياسات التي تهدف الى تنمية وتطوير المشاريع الصغيرة المرنة والديناميكية. الاهتمام بالجانب التشريعي لتهيئة بيئة تساعد على نمو الشركات الصغيرة. تحفيز البحث العلمي والتطبيقي لاسيما المرتبط بالمشاريع الصغيرة.</p>	<p>برامج الدعم الفني و التنظيمي والمؤسسى للمشروعات</p>
<p>—إنشاء هيئات حكومية تعمل على تشجيع المشاريع الصغيرة والمتوسطة على غزو الأسواق الدولية بمنتجاتها. إقامة المعارض الدولية لمنتجات هذه المشاريع. إتاحة الفرصة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة للحصول على العقود الحكومية</p>	<p>التسويق :</p>

المراجع :

- ١ - البنك الأهلي المصرى، المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر فى ظل القانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٤، النشرة الاقتصادية، العدد الرابع، المجلد السابع والخمسون، القاهرة، ٢٠٠٤.
- ٢ - البرنامج الانمائى للامم المتحدة بالتعاون مع معهد التخطيط القومى، تقرير التنمية البشرية فى مصر لعام ٢٠٠٨، القاهرة، مصر، ٢٠٠٨.
- ٣ - الصندوق الاجتماعى للتنمية، تقرير ملتقيات وورش عمل، تطوير وتنمية ورعاية المنشآت الصناعية الصغيرة فى مصر، القاهرة، من ١١/١٢ - ٢٠١٢/١١/١٤
- ٤ - حسين عبد المطلب الأسرج، مستقبل المشروعات الصغيرة مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٧.
- ٥ - حسين عبد المطلب الأسرج، دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى التنمية الصناعية فى الدول العربية سلسلة «دراسات إستراتيجية»، العدد (١٤٠) مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، ٢٠٠٩.
- ٦ - وزارة المالية المصرية، دراسة حول تبسيط القوانين والتشريعات والاجراءات التى تنظم عمليات التأسيس والنمو والتصدير والتصفية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة فى مصر، ٢٠٠٥.
- ٧ - وزارة التجارة الخارجية المصرية، خلفية عامة عن المنشآت المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة فى مصر، مارس ٢٠٠٣.
- ٨ - وزارة المالية، تعزيز القدرة التنافسية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة فى مصر، جمهورية مصر العربية، نوفمبر ٢٠٠٤

ثانيا:المراجع الانجليزية:

- 1-Mohammed Omran, Access to Finance for SMEs through the Stock Exchange in Egypt: Conceptual Framework and Policy Implications, CASE Occasional Papers No.3, the Cairo and Alexandria Stock. June 2008